

قرار رقم : (٧٤١)

و تاريخ : ٢٤/١٢/١٤٤٢ هـ



الرئاسة العامة لегистورياً

قرار مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٧٤٥٩ وتاريخ ١٤٤٢/٢/١٠، المشتملة على برقية معالي وزير الإعلام رئيس مجلس إدارة هيئة الإذاعة والتلفزيون المكلف رقم ١٢٥٥ وتاريخ ١٤٤٢/٢/٦، في شأن تعديل المادة (السادسة عشرة) من تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون.

وبعد الاطلاع على تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٢) وتاريخ ١٤٣٣/٩/١١ هـ.

وبعد الاطلاع على المذكورة رقم (١٧٥٧) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/١٢ هـ، المعلنة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدلة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣٢-٤٣/٤٢) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/٢٩ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٨٠٤٩) وتاريخ ١٤٤٢/١١/١٧ هـ.

يقرر

تعديل تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون - الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٢) وتاريخ ١٤٣٣/٩/١١ هـ. وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعديل الفقرة (٢) من المادة (السادسة عشرة) لتكون بالنص الآتي: "إقرار الهيكل والدليل التنظيمي للهيئة".

ثانياً: تعديل المادة (السادسة عشرة) لتكون بالنص الآتي: "يخضع منسوبي الهيئة لاحكام نظام العمل ونظام التأميمات الاجتماعية".

رئيس مجلس الوزراء